



المجموعة التعليمية القابضة
Educational Holding Group

الإشارة: F109161801MAEDU

التاريخ: 2018/09/16

المحترمين

السادة / بورصة الكويت

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،

الموضوع: موافقة هيئة أسواق المال على حق شراء أو بيع أسهم الخزينة

بالإشارة إلى أحكام الفصل الرابع عشر من الكتاب الحادي عشر وأحكام الكتاب العاشر من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 2010/7 و تعديلاتهما، مرفق لكم نموذج رقم 11 الخاص بالافصاح عن ما يخص الموضوع أعلاه.

وتفضلوا بقبول فائق التحية،،،

نواف ارحمه
نائب رئيس مجلس الإدارة



نسخة الى:

السادة / هيئة أسواق المال



المجموعة التعليمية القابضة
Educational Holding Group

ملحق رقم (11)

نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية

16/9/2018	التاريخ
المجموعة التعليمية القابضة ش.م.ك.ع	اسم الشركة المدرجة
حصلت شركة المجموعة التعليمية القابضة في تاريخ 10/09/2018 على موافقة هيئة أسواق المال بشراء أو بيع مالا يتجاوز 10% من أسهم الشركة وذلك لمدة ستة أشهر من تاريخ الموافقة.	المعلومات الجوهرية
لا يوجد	أثر المعلومات الجوهرية على المركز المالي للشركة

يتم ذكر الأثر على المركز المالي في حال كانت المعلومة الجوهرية قابلة لقياس ذلك الأثر، ويستثنى الأثر المالي الناتج عن المنقصات والممارسات وما يشبهها من عقود.

إذا قامت شركة مدرجة من ضمن مجموعة بالإفصاح عن معلومة جوهرية تخصها ولها انعكاس مؤثر على باقي الشركات المدرجة من ضمن المجموعة، فإن واجب الإفصاح على باقي الشركات المدرجة ذات العلاقة يقتصر على ذكر المعلومة والأثر المالي المترتب على تلك الشركة بعينها.




هيئة أسواق المال	
صادر خارجي	
	
10/09/2018	تاريخ المراسلة
CMA-040300-02043-2018	رقم المراسلة

السادة / شركة المجموعة التعليمية القابضة (ش.م.ك) عامة المحترمين

تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع: الموافقة على تجديد حق شراء أو بيع أسهم الشركة (الخزينة)

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وإلى طلبكم المؤرخ 2018/09/02، وإلى كتابكم المؤرخ 2018/09/02، تحيطكم هيئة أسواق المال علماً بموافقتها والسماح لشركتكم بشراء أو بيع ما لا يتجاوز 10% من أسهمها وذلك لمدة ستة أشهر من تاريخ منح الموافقة، مع مراعاة ألا يتجاوز مبلغ الشراء مبلغ مصادر التمويل المتاحة، وذلك وفقاً لمواد القانون رقم 7 لسنة 2010 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

مع ضرورة الالتزام بما ورد بالفصل الرابع عشر (أسهم الخزينة) من الكتاب الحادي عشر (التعامل في الأوراق المالية) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاتهما.



مع أطيب التمنيات،،،

مبارك عبد الله الرفاعي
مدير إدارة تمويل وحوكمة الشركات